الأصل المعروف بالمبسوط

ألا ترى أن عمر بن الخطاب رضي ا عنه ما قال له ذاك إلا ليحتاط لغيره ولو لم يأت بشاهد غيره تقبل شهادته لأنه قد قبل شهادة